يتضمن 15 تقريرا جديدا عن اللجان البرلمانية أبرزها مشروع تنظيم وتركيب كاميرات المراقبة

جدول أعمال حافل لمجلس الأمة اليوم يتصدره تعديلات قانون التأمينات بشأن المتقاعدين

يعقد مجلس الامة جلسته العادية اليوم وعلى جدول أعماله المداولة الثانية لتعديلات قانون التامينات الاجتماعية بشان حالات المتقاعدين.

ويتضمن جدول الاعمال ايضا 15 تقريرا جديدا عن اللجان البرلمانية من ابرزها مشروع قانون تنظيم وتركيب كاميرات المراقبة الأمنية وتعديل نظام قوة الشرطة ومرسوم تشكيل المجلس البلدي.

وتندرج في بند كشف الأوراق والرسائل الواردة للمجلس اربع رسائل الأولى من رئيس لجنة حماية الأموال العامة البرلمانية يطلب فيها إحالة تقرير ديوان المحاسبة عن القرارات الإدارية المتعلقة بالوظائف الإشرافية ببعض الجهات ذات الميزانيات الملحقة إلى لجنة تنمية الموارد البشرية الوطنية للاختصاص.

وتتضمن الرسالة الثانية طلب رئيس لجنة حماية الأموال العامة البرلمانية إحالة تقرير ديوان المحاسبة حول الملاحظات المتعلقة بأوجه العمل بالمجلس الأعلى لشؤون المعاقين إلى لجنة ذوي الاحتياجات الخاصة البرلمانية للاختصاص.

وتتناول الرسالة الثالثة طلب النائب فيصل الدويسان الموافقة على سحب التقرير الثاني للجنة شؤون التعليم والثقافة والإرشاد من جدول الأعمال وذلك لمخالفته للمادة 100 من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة واعتبار اقتراحه في شان إنشاء الهيئة العامة للمرئي والمسموع هو الأصل وما عداه تعديلا له.

وتتضمن الرسالة الرابعة طلب

■ الجلسة تتضمن تقارير لجنة الميزانيات عن مشروعات القوانين باعتماد الحسابات الختامية للوزارات والإدارات الحكومية

رئيس لجنة الشؤون الخارجية البرلمانية استعجال لجنة الشؤون التشريعية والقانونية البرلمانية إعداد تقريرها عن مشروع القانون بالموافقة على الإتفاقية الأمنية بين دول مجلس التعاون الخليجي.

ومن المقرر أن يناقش المجلس المداولة الثانية على مشروع القانون بإضافة مادة جديدة برقم (17 مكررا ١) إلى الأمر الاميري بالقانون رقم 61 لسنة 1976 بإصدار قانون التامينات الاجتماعية الذي اقره المجلس في مداولته الاولى في 22 ابريل الماضي والمتعلق بمعالجة الحالات التي اجبرت على التقاعد والذين يعودون إلى العمل بحكم قضائي نهائي ويستحقون معاشا تقاعديا عن فترة إحالتهم.

ويتضمن بند القوانين في جدول الأعمال مشروع القانون المقدم من الحكومة بشأن تنظيم وتركيب كاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية حيث افادت المذكرة الإيضاحية بان القانون يهدف إلى الحد من وقوع الجريمة وسرعة الكشف عن مرتكبيها وحفاظا على سلامة المنشآت مثل الفنادق والمجمعات التجارية والسكنية والبنوك والمصارف والأندية الرياضية والثقافية ومراكز الشباب والتسوق والمستشفيات والمستودعات والمخازن.

والزمت المواد 2 و 4 و 5 من مشروع القانون مالكي المنشآت والمسؤولين عن إدارتها بتركيب تلك الكاميرات والأجهزة وتشغيلها على مدار اليوم والقيام بصيانتها وتحديثها دوريا.

وأوجب المشروع الاحتفاظ بتسجيلات الكاميرات وأجهزة المراقبة الأمنية لمدة 120 يوما وعدم إجراء أي تعديلات عليها وتسليمها للجهة المختصة فور طلبها.

أما في شأن الاقتراحات ومشروع القانون المتعلق بتعديل المادة 83 من القانون رقم 23 لسنة 1968 بشأن نظام قوة الشرطة فتهدف إلى إحتفاظ عضو قوة الشرطة بكامل رصيد إجازاته الدورية التي لم يحصل عليها ولم يتقاض بدلها نقدا اثناء خدمته الفعلية ويجوز له الإنتفاع به بما لا يزيد على 90 يوما في السنة الواحدة إذا سمحت ظروف العمل بذلك.

وعن تقرير لجنة المرافق العامة البرلمانية بشأن المرسوم بالقانون رقم 119 لسنة 2013 في شان تأجيل تشكيل المجلس البلدي فقد انتهت اللجنة في تقريرها إلى التوصية بالموافقة على المرسوم واعتماد القرارات التي أصدرتها اللجنة التي قامت باختصاصات المجلس البلدي "اعتمادا مشروطا وذلك بان تعرض جميعها على المجلس البلدي الحالي لفحص ملاءمتها ومدى صحتها من الناحية القانونية وإلغاء ما يرى المجلس عدم ملاءمته منها أو عدم صحته من الناحية القانونية مع مراعاة حقوق غير حسني النية ممن تأثروا بقرارات اللجنة".

ومن التقارير الجديدة التي يتضمنها جدول الأعمال تقارير لجنة الميزانيات والحساب الختامي البرلمانية عن مشروعات القوانين باعتماد الحسابات الختامية للوزارات والإدارات الحكومية والجهات الملحقة والمستقلة وعددها 26 مشروعا وربط الميزانيات لبعض الجهات المستقلة وعددها ثلاث جهات والملحقة وعددها خمس جهات.

ويتضمن جدول الأعمال أيضا تقرير لجنة المرافق العامة البرلمانية حول الاقتراحات بقانون في شأن عدم جواز قطع المياه والتيار الكهربائي عن المشتركين إلا بعد صدور حكم قضائي حيث انتهت اللجنة في تقريرها إلى التوصية بعدم الموافقة على الاقتراحات.

وأوصت اللجنة في تقريرها بان تكون هناك مرونة من قبل وزارة الكهرباء والماء للتعامل مع حالات المتخلفين عن سداد مستحقاتها وفقا لظروف كل حالة واتباع قواعد عملية ميسرة لتحصيل مستحقات الدولة من المواطنين تراعي ظروفهم وتقسيطها على فترات متباعدة أكبر مما هو معمول به ومراعاة تحصيل قيمة الإستهلاك بشكل دوري منتظم حتى لا تتراكم المبالغ المستحقة وتشكل عبئا عليهم. وجاء في بند القوانين أيضا تقرير لجنة الشؤون التشريعية والقانونية البرلمانية عن الاقتراح بقانون في شأن تجريم ممارسة أعمال السحر والشعوذة والذي أوصت اللجنة برفضه كون التعريفات الواردة بالمقترح تفتقر إلى الدقة والوضوح فضلا عن عدم إمكان ضبط التعامل بالغيبيات بتصريف معين مما قد يؤدي إلى شبهة عدم الدستورية باعتبار أن سياسة التجريم والعقاب بالشرعية الجنائية تقوم بتحديد أركان الجريمة بشكل واضح ودقيق وذلك ببيان الركن المادي لأفعال السحر والشعوذة ومن ثم القصد الجنائي.

كما تتضمن تقارير اللجان التقرير الـ18 التكميلي للتقرير العاشر للجنة الشؤون الخارجية البرلمانية عن الاقتراح بقانون بشأن حظر التعامل مع الكيان الصهيوني والذي انتهت اللجنة في تقريرها إلى التوصية بعدم الموافقة عليه استنادا إلى أن احكام القانون رقم 21 لسنة 1964 في شأن القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل قد تظم بصورة كافية قواعد وإجراءات حظر التعامل مع الكيان الصهيوني.

ويتضمن جدول الأعمال في بنده التاسع كتابا من وزير التربية ووزير التعليم العالي يتضمن رده على الطلب النيابي بشان تشكيل لجنة تحقيق حول تكرار حالات وفيات العمال في مشروع مدينة صباح السالم الجامعية (الشدادية).

وافاد الوزير في كتابه أن حجم العمالة الموجودة في موقع المشروع يقارب 15 الف عامل من جنسيات مختلفة وأسباب حالات الوفاة اختلفت من حالة إلى أخرى.

كما استعرض في كتابه الإجراءات اليومية في المتابعة وحالة الحوادث ومسؤوليات المقاولين والمكاتب الاستشارية والمدير التنفيذي للمشروع والبرنامج الإنشائي للمدينة الجامعية والعقوبات والاجراءات المتبعة وسجل الحوادث بالمشروع.

جدول اعمال مزدحم لمجلس الامة اليوم

■ تقرير «المرافق العامة» حول الاقتراحات في شأن عدم جواز قطع المياه والتيار الكهربائي عن المشتركين إلا بعد صدور حكم قضائي

خلال ندوة « أين حقوق المرأة بعد مرور عشر سنوات من حصولها على الحق السياسي ؟

عاشور: دورة للمقبلين على الزواج لمدة شهر للحد من حالات الطلاق

المتحدثون بالندوة

تكريم عاشور

■ تم اكتشاف قضايا كبيرة للمتقدم قبل زواجه ومن حق المرأة أن تحصل على الصحيفة الجنائية له

تحت رعاية وحضور عميد كلية العلوم الاجتماعية في جامعة الكويت الأستاذ الدكتور عبدالرضا اسيري اقام مركز دراسات وابحاث المراة في كلية العلوم الاجتماعية ندوة حوارية بعنوان " اين حقوق المراة بعد مرور عشر سنوات من حصولها على الحق السياسي ؟ " شارك فيها رئيس لجنة شؤون المراة بمجلس الأمة النائب صالح عاشور والدكتورة معصومة المبارك والدكتورة اسيل العوضي والمحامية اريج حمادة وذلك قاعة المؤتمرات على مسرح الشيخ عبدالله الجابر الصباح بالحرم الجامعي - الشويخ.

وبدورة أكد عميد الكلية الدكتور عبدالرضا اسيري ان المجلس الحالي غير مكتمل وغير متميز في ظل غياب المراة مؤكدا ان في مثل هذا الشهر قبل عقد من الزمن استكملت الكويت مكونات الدولة الدستورية القانونية الحديثة المستقلة بمنح المراة حقها الطبيعي "المسلوب" والمهضوم" مبينا انها دخلت نادي الدول المستقلة في العام ١٩٦١ وسادي الدول الدستورية ١٩٦٣ ولكن لم تستكمل اركان ومكونات الدولة إلا في عام ٢٠٠٥ عندما أعطي المراة حقها الدستوري.

وبين اسيري ان المراة ناضلت وكافحت سواء من افراد مؤسسات حتى حصلت على حقها السياسي مهنئ الكويت الدولة "الديمقراطية" بهذا الانجاز للمراة متمنيا ان تعود المراة لتكمل مشوارها السياسي.

وأكد اسيري ان مركز دراسات وابحاث المراة بالكلية يعتبر المركز الوحيد في دول مجلس التعاون المهتم بشان المراة من خلال تنظيمه العديد من المؤتمرات والأبحاث في شؤون المراة.

من جانبه قال النائب صالح عاشور ان لجنة المراة تم تشكيلها قبل حصول المراة الكويتية على حقوقها السياسية

مبينا انه مع التطور السياسي في البلد والمنطقة شعرنا بانه لابد من وجود دورها مشيرا الى انه تقديم مجموعة من الاقتراحات لقانون إعطاء حق المراة السياسي وحصرنا الكثير من الحقوق المهضومة ووضعناه في قانون واحد موضحا بانه بعض الاقتراحات تم تطبيقها وبعضها الى الان لم تطبق.

وأكد عاشور ان لجنة الاسرة والمراة في المجلس اصدرت قانون حقوق الطفل وحمايته وبمشاركة ممثلي الجمعيات من النساء وناشطات مبينا ان هذا القانون صدر ومتميز لما فيه حفظ وحماية حقوق الطفل.

ولفت عاشور الى القانون الاخر المتعلق بالمراة مؤكدا اننا سنناقش تعديلات على قانون الفحص ما قبل الزواج وتدخيل موضوعين وهما ظاهرة الطلاق التي في ازدياد كبير وسيتم وضع مادة بالقانون للمقبلين على الزواج بان يأخذون دوره لا تقل عن شهر وتعطى شهادة اجتياز وبعدها يصدر عقد الزواج مشيرا الى ان الدورة هي عبارة عن معرفة المسؤوليات والتحديات الاجتماعية ومعرفة واجبات ومسؤوليات الزوجين لافتا الى ان هذه الدورة تم تطبيقها في ماليزيا و انخفضت نسبة الطلاق لديهم.

واشار عاشور الى قانون الصحيفة الجنائية للمتقدم للزواج مبينا انه من حق المراة ان تحصل على الصحيفة الجنائية للمتقدم للزواج لاسيما وانه تم اكتشاف قضايا كبيره للمتقدم قبل زواجه وهذه تسبب الطلاق مؤكدا ان هذه القوانين سيتم البحث فيها وتطبق في دور الانعقاد الحادي.

وأوضح ان المراة الكويتية في دورها لا تختلف عن المراة العربية عموما مشيرا الى ان المجتمع الى الان لا يقبل ان يجد المراة في الصدارة ولا يقبل ان تكون قيادية

مؤكدا ان من اسباب هذه النظرة هو الفكر المتشدد الذي لابد من معالجته فهو يلغي من ان تكون المراة قيادية ومتصدره في الواجهة.

وبين عاشور انه حتى في التوجهات والكتل السياسية واضح غياب المراة فيها وقليل ما نجد قياديات فيها وتكون دغدغة المشاعر للمراة في العملية الإنتخابية اما قياديا الى الان لم نجد.

وعن فترة اقرار الحقوق السياسية للمراة خلال عشرة اعوام اوضح عاشور ان الفترة قصيرة وغير كافية لتقيم المراة في العملية السياسية مضيفا ان النظام الإنتخابي الحالي لم يساعد المراة بطريقة حقيقة بان يكون لها دور مستقل في العملية السياسية وسابقا كان انسب لها في تحقيق نجاحات سياسية.

وبدورها قالت النائب السابق في مجلس الامة الكويتي د.معصومة المبارك ان دور المراة عامل محرك ومغذي للعمل السياسي وذلك بان لجنة المراة شكلت في عام ٢٠٠٥ ولم تكن داخل البرلمان حيث بداء النواب للالتفات إلى دور المراة وإقرار حقوقها وذلك لعدم حضور قضايا المراة على طاولة البرلمان لافته ان في عام ١٩٧٣ كانت هناك حركة جادة بتقديم ١٢ اقتراح بقانون لتعديل المادة الاولى من النواب بقانون انتخاب المراة منذ عام 1973 حتى عام ٢٠٠٥ إلى ان تم اقرار القانون.

واضافت د.المبارك ان في عام ٢٠٠٦ تم ترشيح ٢٩ المراة لمجلس الامة حيث كان هناك زخم من قبل المرشحات ولكن لم تفز اي مرشحة في ذلك الوقت وجاء عام ٢٠٠٨ وتم ترشيح ٢٨ المراة حيث بدا العدد يتناقص ، وفي عام ٢٠٠٩ تم ترشيح ١٥ المراة وعلى الرغم من ذلك كانت اول بادرة تغير بالمجتمع وذلك بفوز ٤ نساء من اصل ١٥ مرشحة.

وأوضحت المبارك ان النساء بعد دخولهن المجلس كانوا " الدينمو" المحرك للعديد من اللجان البرلمانية، حيث انتشرنا في اللجنة التشريعية ، ولجنة الخارجية ، ولجنة التعليم ، واللجنة الصحية ، ولجنة الميزانيات ، ولجنة حماية المال العام ، واللجنة المالية ، وان هذه اللجان رئيسية في مجلس الامة.

واشارت د.المبارك ان في عام ٢٠١٢ يشهر فبراير كان عدد المرشحات ولم ينجح احد من المرشحات وذلك بسبب " الطق" وخيبة الامل الشكلية التي تروج ضد المراة وفي العام نفسه يشهر ديسمبر اجريت انتخابات وكان في ذلك الوقت ١٥ مرشحة وتم نجاح ٣ مرشحات والمجلس لم يستمر طويلا.

من جهتها قالت النائب السابق في مجلس الأمة د. اسيل العوضي ان المشكلة ليست في القوانين وانه بمجرد إقرارها ستحل تلك المشكلات، مشيرة إلى انها مشكلة ثقافة عامة لدى المجتمع الذي يعتقد جزء كبير منه بان المراة لا تصلح للعمل السياسي، بحجة انها عاطفية ولا تملك اعصابها في الوقت الذي رأينا فيه المشاجرات وفقدان للاعصاب من قبل الأعضاء الرجال في المجلس وهذا ما يسمى بـ "العواطف" ايضا.

تم توزيع 12 الف وحدة في هذا العام وسيستمر التوزيع في الاعوام القادمة

الجبري : الإنجازات في شأن الملف الإسكاني اصبحت تلامس أرض الواقع

محمد الجبري

اكد النائب محمد الجبري ان الانجازات في شان الملف الاسكاني اصبحت تلامس ارض الواقع على عكس ما تعود عليه الشعب سابقا من الوعود سواء من النواب السابقين او الحكومات السابقة

واضاف اليوم الوعود اصبحت حقيقة وتم توزيع ١٢ الف وحدة سكنية في هذا العام وسيستمر التوزيع في الاعوام القادمة بنفس الوتيرة

واوضح الجبري في تصريح خاص ان القانون الذي اقر في هذا المجلس بشان اعطاء صلاحيه لوزير الدولة لشؤون الاسكان ان يستعين بالشركات بشفافية لبناء مدن اسكانية متكاملة مشيرا الى ان هذه الشفافية والثقة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية اثمرت هذا النتاج الجيد الذي يرى اليوم بالتوزيعات الاسكانية

وشدد الجبري على ان التعاون بين السلطتين لا يعني ان اي منهما تخضع للاخرى لافتا ان هذا التعاون الذي يشهده المجلس الحالي مع الحكومة هو اساسه وصلبه المادة ٥٠ من الدستور وذلك لارضاء الشعب الكويتي وتحقيق امانه وتطلعاته

وذكر انه لم يحدث في تاريخ توزيعات الرعاية السكنية ان تم توزيع ١٢ الف وحدة في عام واحد حيث تم توزيع ٣٧٠٠ وحدة كاقصى حد باحدي السنوات ولي سنه اخري ٢٠٠٠ وفي غيرها ٧٠٠ وحدة حتي في عام كان التوزيع صفر مشيرا الي ان هذه الاحصائية نشرت بجداول في جريدة الدستور والجميع يستطيع الاطلاع علي هذه التحصائيات

وقال الجبري ان توزيعات الوحدات السكنية الحالي تحسب للمجلس الحالي ولنواب الامة المتعاونين مع الحكومة لحل جميع الملفات والقضايا التي تهم المواطنين واشار انه متفائل مع هذا المجلس بحل المشكلة الاسكانية في وقت قريب جدا واضاف سنستمر اذا ظلت الحكومة علي هذا النهج بعديد التعاون لتحقيق طموح الشعب الكويتي

بدوره قال النائب عبد الله التميمي ان ما تم الاعلان عنه في المؤتمر الصحافي لوزير الدولة لشؤون الاسكان بشأن توزيعات الوحدات السكنية شي يثلج الصدر ويبعث الطمأنين في النفس

واضاف التميمي نود ان تستمر الامور ملامسة لارض الواقع وتنفذ بشكل يحقق طموح المواطنين مشيرا الي ان نواب الامة في هذا المجلس يدفعون بملف الاسكان نحو الامام ويمدون يد التعاون للحكومة لحل هذه القضية

واشار الي ان ملف الاسكان جاء في المرتبة الاولي بالاستبيان الذي اجراه المجلس في وقت سابق وبالتالي اخذ ممثلي الامة علي عاتقهم انهاء مشكلة الاسكان في وقت قريب جدا

وقال التميمي ان الارقام التي اعلنا عنها وزير الاسكان مرضية لاسيما وانها تاتي انطلاق من خطة الحكومة الخمسية

■ التعاون بين السلطتين لا يعني أن أياً منهما تخضع للأخري

العدواني يدعو الحكومة إلى التأني في طرح البديل الاستراتيجي

دعا النائب عبدالله العدواني الحكومة الي التأني في طرح البديل الاستراتيجي لموظفي الدولة حتى يأتي متكاملا للجميع ولايهضم حقوق العاملين في قطاعات الدولة المختلفة سواءا ذات الطابع الفني او الاداري.

وقال العدواني في تصريح صحفي اننا نؤيد العدالة في سلم الرواتب للمهن المختلفه بحسب التخصصات بحيث يكون هناك عدالة للعاملين بنفس التخصص في وزارات وهيئات الدولة وتلاقي التفاوت الحاصل الان مشيرا الي ان هناك من المهن والتخصصات يحتاج الي تميزها دون غيرها بحسب طبيعة عمل العاملين فيها.

واضاف العدواني ان مجلس الامة والحكومة يدركان اهمية البديل الاستراتيجي لموظفي الدولة ويعملان على تحقيقه الا انه لازال هناك بعض الامور العالقة التي تستدعي علاجها قبل اقراره بصورة رسمية لافتا الي ان النواب لديهم بعض التعديلات على المقترح الحكومي تصب في صالح الموظفين.

وشدد العدواني على أهمية حفظ حقوق الموظفين في مسالة العلاوات الدورية والسنوية والمميزات التي تؤمن لهم زيادة رواتبهم بصورة دورية لتكون عونا لهم في مواجهة أعباء الحياة.